بسم اللہ الرحمن الرحیم

کتاب الحیطان

إهداءات ٢٠٠٢

مركز جمعة الماجد للثقافة والتراث

دبي

مطبوعات مركز جمعة الماجد للثقافة والتراث بدبي

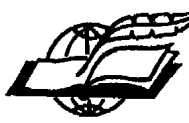

كتاب الحيطان

أحكام الطرق والسطوح والأبواب ومسيل المياه والحيطان في الفقه الإسلامي

الشيخ المرجي الثقفي

مع شرحه وتهذيبه والزيادات عليه

حققه

محمد خير رمضان يوسف

دار الفكر المعاصر

بيروت - لبنان

قسم التحقيق والنشر
مركز جمعة الماجد للثقافة والتراث
ص.ب ٥٥١٥٦ - دبي

الكتاب ٩٦٥
الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ = ١٩٩٤ م

جميع الحقوق محفوظة
يمنع طبع هذا الكتاب أو جزء منه بأي من طرق الطبع والتصوير والنقل والترجمة والتسجيل المرئي والمسموع والحاسوبي وغيرها من الحقوق إلاّ بإذن خطي من دار الفكر المعاصر

لبنان - بيروت - ساقية الجنزير، خلف الكارلتون، س. ت ٥١٤٩٧
ص. ب (١٣٦٠٦٤) هاتف (٨٦٠٧٢٩) تلكس: FIKR 44316 LE

الصف التصويري: دار الفكر بدمشق

بسم الله الرحمن الرحيم

أخذ مركز جمعة الماجد للثقافة والتراث بدبي على عاتقه ومنذ قيامه أن يسهم في خدمة التراث بما يقدر عليه من خلال أقسامه المتعددة خدمة للعلم والباحثين ؛ ذلك أنه كثر في السنوات الأخيرة نشر الكتب التراثية على أيدي غير المتخصصين ، الذين لم يلتزموا في تحقيقهم أسلوباً علمياً منهجياً ، فظهرت في الأسواق طبعات سقيمة لأسفار جليلة المضمون ، تطاول أعمال المجلين من المحققين ، أدت إلى اختلاط الغث بالسمين وأساءت إلى المكتبة العربية .

ومن هنا كلّف المركز لجنة من الأساتذة الخبراء أوكل إليها الإشراف على شؤون التحقيق والنظر فيما يقدمه المحققون الأكفياء من أعمال وتقديم الصالح منها للنشر .

ويوالي اليوم بالتعاون مع دار الفكر المعاصر نشر إصداراته فيقدم كتاب الحيطان (أحكام الطرق والسطوح والأبواب ومسيل المياه والحيطان في الفقه الإسلامي) كتب أصله الشيخ المرجي الثقفي تحقيق محمد خير رمضان يوسف .

نسأل الله أن يوفق المركز لخدمة التراث وأهل العلم إنه نعم المسؤول .

لجنة التحقيق والنشر في المركز

المقدمة

قصة الكتاب .. وتعريف مؤلفيه :

إذا كان هذا الكتاب نادراً في موضوعه ، فإنه أيضاً فريد في مجال الاعتناء به والتوسع فيه ..

فقد تناوب في الاهتمام به أربعة من أعلام الفقه الحنفي ..

أولهم الشيخ **المرجي الثقفي** الذي لا تورده كتب التراجم إلا مقروناً بذكر كتابه « الحيطان » .. كما تبخل علينا بأية زيادة على هذا الخبر .. لكن يفهم ممن أتى بعده وشرح كتابه أنه من أهل القرن الرابع الهجري ، أو الذي بعده .

ويبدو أن العمل الذي قام به هذا العالم لم يتجاوز جمع « **مسائل دعوى الحيطان** والطرق ومسيل المياه » من كتب علماء الحنفية ، أو ما سمعه عنهم ، فقد أورد مسائل فريدة لم يعثر عليها من أتى بعده في مصادر الفقه الحنفي !

ولما كانت هذه المسائل صعبة في أبوابها ، وفي تناولها ، ويعسر فهمها دون ذكر قواعدها وشرح جوانبها المتعددة .. فقد تصدى لشرح هذا الكتاب واحد من أبرز علماء الحنفية ، هو قاضي القضاة ، الإمام أبو عبد الله محمد بن علي **الدامغاني الكبير** ، الذي قال عنه الخطيب البغدادي : انتهت إليه الرئاسة في مذهب العراقيين ، وكان وافر العقل ، كامل الفضل ، سديد الرأي ، وجرت أموره في حكمه على السَّداد » .

وقال غيره : « كان مثل القاضي أبي يوسف حشمة ، وجاهاً ، وسؤدداً ، وعقلاً » .

وبقي في القضاء مدة ثلاثين سنة ، ومات ببغداد سنة ٤٧٨ هـ .

ويأتي الإمام **الصدر الشهيد** برهان الأئمة عمر بن عبد العزيز بن مازه ، الذي رُزق الشهادة بعد وقعة قَطَوان وانهزام المسلمين عام ٥٣٦ هـ ، وهو الذي قال عنه ابن أبي الوفاء القرشي في الجواهر المضية : « الإمام ابن الإمام ، والبحر ابن البحر » .. وهو أستاذ برهان الإسلام محمد السرخسي صاحب المحيط ، وأستاذ أبي بكر المرغيناني صاحب الهداية ..

يأتي هذا العالم الجليل الكبير الشأن ، ويذكر أن المسائل الفقهية التي تخصُّ الطرق والسطوح والأبواب ومسيل المياه والحيطان ، هي من أصعب المسائل الفقهية .. ويبوح بما يتلجلج في صدره في مقدمة شرحه لكتاب الحيطان قائلاً : « .. وبعد ، فإني وجدت مسائل دعوى الحيطان والطرق ومسيل الماء من أصعب المسائل مراماً ، وأعسرها التياماً ، وكان يتلجلج في صدري أن أجمع ما تفرَّق في كتب أصحابنا من مسائلها ، حتى وجدت جمعاً فيها للشيخ المرجي الثقفي بشرح قاضي القضاة الدامغاني أبي عبد الله ، لكنه مفتقر إلى التهذيب والتنقيح ، وذكر التفاصيل ، فتممت ما هنالك » .

إذاً فإن عمل الإمام الصدر الشهيد متعدد الجوانب في هذا الكتاب .. فقد هذَّب ونقَّح .. وذكر تفاصيل أوسع ، مما يعني الزيادة ، والتحقيق ، والتعليق ، والتصحيح .

وعندما يُسأل الإمام الحافظ **قاسم بن قُطْلوبُغا** السودوني عن مسألة من مسائل الحيطان ، ويبلَّغ أنه وقع في ذلك اختلاف بين العلماء .. وطلب منه بعض من حضر من أهل العلم تثبيت ما نقل أو توثيقه .. استجاب لطلبه .. ثم أُسعف بمسائل الحيطان والطرق والأبواب التي رتبها وهذبها وفصل فيها الإمام الصدر الشهيد ، بالإضافة إلى شرح كتاب الحيطان للإمام الدامغاني .. فرأى الحافظ ابن قطلوبغا مناسبة لأن يزيد في أبوابها بعض ما استجدَّ من مسائل ، وينبه إلى أقوال أخرى .. ويورد إيضاحات من الشرح الأول للكتاب ، وهي التي لم يوردها الإمام الصدر الشهيد .

وابن قطلوبغا هو الإمام زين الدين أبو الفداء قاسم الحنفي السودوني ، الحافظ ، العلامة ، الأصولي ، المؤرخ .. انتهت إليه رئاسة مذهب أبي حنيفة .. وله أكثر من مائة مؤلَّف .. توفي سنة ٨٧٩ هـ بالقاهرة .

وقد كتبتُ عنه بالتفصيل في مقدمة تحقيقي لكتابه « تاج التراجم » .

أما كيفية العثور على هذا الكتاب .. والدافع إلى تحقيقه .. فقد كنتُ بصدد حصر مؤلفات الإمام ابن قطلوبغا ، لتثبيتها في مقدمة كتاب « تاج التراجم » .. وقد بذلت جهدي في تقصي المصادر التي أوردت مؤلفاته ، حتى لا يفوتني ذكر واحد منها .. إلا أنه بعد الانتهاء من هذه التجربه ، فوجئت بعنوان كتاب غريب ، هو كتاب الحيطان ، منسوباً إليه بين المصغرات الفيلمية في جامعة الملك سعود بالرياض .. وهو عنوان لم يورده أي مصدر سابق .. كما لم يورده الإمام السخاوي في « الضوء اللامع » ، وهو من أعز أصدقاء ابن قطلوبغا ، ومن أكثر الناس اطلاعاً على أحواله العلمية ..

وقد زال هذا الاستغراب عندما حصلت على صورة من هذه المخطوطة لتحقيقها .. وعلمت أن الإمام ابن قطلوبغا لم يزد في أبواب هذا الكتاب إلا استدراكات وتعليقات قليلة ، ومسائل معدودة .. قد تتجاوز الورقتين ، من أصل العشرين ورقة للعلماء الثلاثة الآخرين .. وقد يكون هو السبب في عدم إيراده ضمن مؤلفاته !

عنوان الكتاب .. ونسخه :

● المؤلف الأول للكتاب ـ وهو الشيخ المرجي الثقفي ـ لا يُعرف العنوان الذي أطلقه على ما جمعه من مسائل تخصُّ الحيطان وما إليها .. وإنما قال ابن قطلوبغا في ترجمته في تاج التراجم : « له كتاب مسائل دعوى الحيطان والطرق ومسيل الماء » .

وأظن أنه استنتج هذا العنوان مما أورده صاحب الجواهر المضية (٣١٢/٤) في ترجمة المرجي الثقفي عندما أورد قول الصدر الشهيد : « وجدت مسائل دعوى

الحيطان والطرق ومسيل الماء من أصعب المسائل مراماً ... حتى وجدتُ جمعاً فيها للشيخ المرجي .. » .

● والمؤلف الثاني ـ شارح الكتاب السابق ، قاضي القضاة الدامغاني الكبير ـ لا يعرف أيضاً العنوان الذي اختاره لشرحه ، بل إن الذين أوردوا ترجمته لم يذكروا له مؤلفات .. ولم يورد ابن قطلوبغا ترجمة له في تاج التراجم ، لأنه لا يطبق عليه شروط منهجه ، وهو أنه يورد تراجم الحنفية المصنفين فقط .

كما لا يفهم من كلام الإمام الصدر الشهيد السابق ، العنوان الذي اختاره الدامغاني لشرحه ذاك ، عندما قال : « .. حتى وجدتُ جمعاً فيها ، [أي : في مسائل دعوى الحيطان والطرق ومسيل الماء] للشيخ المرجي الثقفي بشرح قاضي القضاة الدامغاني .. » .

وفي « فهرست مخطوطات دار الكتب الظاهرية » ـ قسم الفقه الحنفي ـ ورد عنوان « شرح كتاب الحيطان والطرق للدامغاني » ، وهو برقم (٨٢٨٤) ضمن مجموع (٥٣ ـ ٧٣ ق) .

وبعد أن حصلت على صورة من المخطوطة ، تأكد لي عدم وجود عنوان معين لشرح الكتاب .. إنما ورد في بداية المخطوط ما يلي : « قال الشارح : ابتدأ الشيخ رحمه الله تعالى فقال : الحائط تصح فيه الدعوى .. » .

وفي آخرها : « تم كتاب الحيطان لقاضي القضاة أبي عبد الله محمد الدامغاني رحمة الله عليه » .

● والمؤلف الثالث ـ وهو الإمام الصدر الشهيد ـ فعلى الرغم من أنه لم يذكر عنوان كتابه في مقدمته ، ولم تورد مصادر ترجمته هذا الكتاب ضمن مؤلفاته ، إلا أن ابن أبي الوفاء القرشي صَّرح في الجواهر المضية بقوله (٣١٢/٤) : « قال الشهيد في كتاب الحيطان .. » .

وورد في فهرست مخطوطات دار الكتب القطرية (٢٥٢/١) عنوان : « الحيطان للصدر الشهيد » ، الكتاب الثاني ضمن مجموع رقمه (٧٧٨) ، (٥ ـ ٢٤ ق) .. وقد طلبته فلم أحصل عليه ..

● المؤلف الرابع ـ الحافظ ابن قطلوبغا ـ أيضاً لم يذكر العنوان الذي آل إليه ، بعد أن أضاف إليه بعض المسائل ـ وهو هذا الكتاب الذي حققناه ـ إلا أنه ورد بعنوان « كتاب الحيطان » في فهارس مخطوطات مكتبة جامعة الملك سعود ، منسوباً لابن قطلوبغا ، وهو نسخة ميكروفيلمية (ف ٦٩ ق) وهو ضمن مجموع يبلغ عدد أوراقه (١٦ ورقة) في كل وجه منها (٢٧) سطراً ، وقد كتب بخط نسخ واضح جميل .. وتوجد نسخة في مكتبة عارف حكمت (١٦٢ مجاميع) .

وفي مكتبة الظاهرية نسخة أخرى من هذا الكتاب برقم (٨٢٨٤) أيضاً ، ضمن مجموع (٣٢ ـ ٥٢ ق) ، في كل وجه (٣١) سطراً ، وقد وضعت ضمن الكتب المجهولة المؤلف ، لعدم وجود ما يشير إلى ذلك في أول المخطوط وفي آخره ، كما لا يوجد اسم الناسخ ، ولا سنة النسخ ..

ويبدو أن هذه المخطوطة قد نسخت من المخطوطة السابقة ، لعدم وجود فوارق تذكر بين الاثنتين .. وقد أثبتها في الهوامش .. فلا فارق في العنوان بين هذه وتيك .

والعنوان في كشف الظنون (ص ١٤١٤) : كتاب الحيطان للشيخ المرجي الثقفي ، شرحه قاضي القضاة أبو عبد الله الدامغاني ، وللحسام الشهيد شرح فيه .

بعد هذا البيان .. وبعد أن علمتَ تناوب أربعة علماء على هذا الكتاب .. جمعاً لمسائله ، وترتيباً لأبوابها ، وشرحاً وتنقيحاً لها ، وتهذيباً لفروعها ، وتفصيلاً فيها ، وزيادة عليها .. لم يبق له عنوان معين حسبما آل إليه أخيراً .. إلا أنه يبقى معروفاً عند العلماء بـ « كتاب الحيطان » ، أو شرحه .. والأول هو العنوان (المتعارف عليه) ، وليس (العنوان العلمي) له ..

وعلى ذلك فقد اخترت العنوان الشامل الواضح للكتاب ، وهو : (أحكام الطرق والسطوح والأبواب ومسيل المياه والحيطان في الفقه الإسلامي) ، وأردفته بما يعرف به عند العلماء ، وهو « كتاب الحيطان » للأمانة العلمية .

وقد وضعت تحت العنوان أسماء العلماء الذين اشتركوا في تأليفه .. وهو ما استنتجته من خلال ما قدمته للقارئ ، ولم أعتمد فيه على غلاف مخطوط أو غيره ..

هذا وقد تركز عملي في تحقيق هذا الكتاب على التحري في إيراد النص كما هو ، بالمقارنة بين النسختين المخطوطتين : (أ) لنسخة مكتبة جامعة الملك سعود ، و « ب » للنسخة الظاهرية ، مع المقارنة بـ « شرح كتاب الحيطان » للإمام الدامغاني عند اللزوم ، وهي نسخة مكتبة الظاهرية أيضاً ، المنسوخة عام ١١٦٢ هـ .

كما عرفتُ الأعلامَ الواردة في الكتاب ، والمصطلحات الفقهية والحضارية ، ونسبتُ الكتب إلى أصحابها ، ووثقت بعض أقوالهم ..

وإذا كان هناك تقصير في التحقيق أو التعليق ، فقد يكون عذري أن هذا الكتاب قد أخذ حظاً وافراً من الاعتناء من قبل من هو أعلم مني .. فهو للخاصة من الفقهاء لصعوبة مسائله .. ويحق نشره بعد تصحيحه والتأكد من نصه .

و الله الموفق والهادي إلى سواء السبيل .

محمد خير يوسف

١٤١٣/٥/١٢ هـ

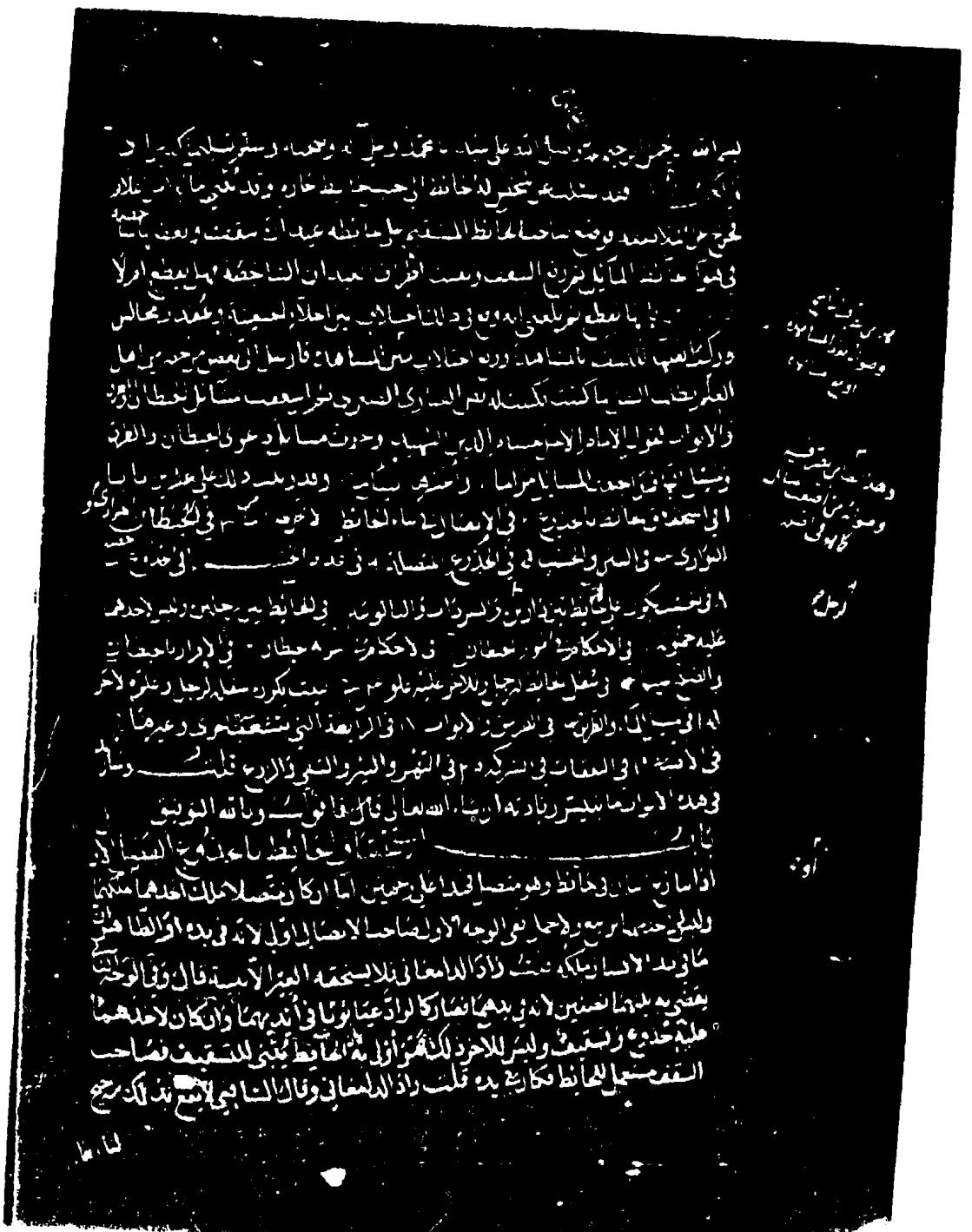

الورقة الأولى من المخطوطة - نسخة مكتبة جامعة الملك سعود (أ)

لما اسما سارعا في شيء ولأحدهما عليه حمل يسقط ويكون اولى به كالوسارعا حملا احدهما عليه حتى وأركبا احدهما عليه هو ادى وهي القصبا والبواري التي يسقف بها ويترك على احد ذوع لا يمنع به الترجيح لان الحائط لا يستغني لذلك فلا يتبعه الترجيح وأركبا لاحدهما النصال وبالآخر حذوع فسابق هذا في الفعل الثالث زياد في الستر واحب النقصا الذي فيهما اذا كان عليه جذوع اما اركبوا لاحدهما اولهما فاركبا لاحدهما فهذا على ثلاثة اوجه اما اركبوا لثلاثة فصاعدا او اثنين او واحد ففي الوجه الاول يقضي بالحائط لصاحب الجذوع لان الحائط بُني لهذا العدد فصار هو مستعملا للحائط وفي الوجه الثاني وكذلك قلت زاد الدامغاني رحمه الله تعالى لا اختلف المذهب فيه وفي الوجه الثالث اختلف المشايخ فيه منهم من قال لا يترجح لان الحائط لا يبنى لجذع واحد وسدسهم من ذلك يترجح وهو الصحيح لان الحائط قد يبنى لجذع واحد اذا كان غير عال قلت وفي الذخيرة اذا هذا اوابا من سماعة عن محمد لان لصاحب الجذوع مع البدنوع استعمال لان وضع الجذع استعمال للهواء اجرى نصيبا لصاحب الجذوع فيكون وضع جذع واحد استعمال الحائط بقدره وليس للآخر ذلك فيكون صاحب الجذوع ازالبسبب الاستعمال كما يكون اولى لو كان الجذوع والاخر للاخر اركبا للآخر عليه هرادى او بواري اي والله اعلم وقال الدامغاني لان ثمة يبنى ويكتفى بانه يبنى حائطا حتى يترك عليه جذعا ثم يكون السقف على ذلك الجذع اي والله اعلم وقال

وسواء اباه وعن ابي يوسف يقضي به لصاحب ولابن الاخر بالربع والصحيح

ظاهر الرواية قلت قال في الذخيرة اكثر ما في الباب لصاحب العشر زيادة استعمال الا ان الحشر واحد والترجيح لا يتبعه الزيادة في الجنس الواحد وهذا هو الذي يظهر قلت الرواية وعن ابي يوسف في الامالي انه اذا جعله كان بقول كما ذكر في ظاهر الرواية انه يترجح وقال بنصف لكل واحد منهما لما يحبسه لان ما يحتبسه في يده وصاحبه خارج منه والقول قول

واركبا لهما فهذا على ثلاثة اوجه اما اركبا لكل واحد منهما ثلاثة او لاحدهما ثلاثة وللآخر واحد ففي الوجه الاول يقضي به بينهما نصفين ولا عبرة لكثرة الجذوع لاحدهما بعد ان يبلغ لصاحبه ما ذكرناه من المبلغ لان الحائط بني لهذا العدد من الجذوع عادة فلا يعتبر كثرة الجذوع بعد ذلك كالو سارعا ثوبا في ايديهما الا ان في يد احدهما اكثر وفي الوجه الثاني من اصحابنا رحمهم الله تعالى من قال فيه روايتان في احدى الروايتين يقضي به بينهما وفي الرواية الاخرى صاحب الثلثة اولى وهو الصحيح لان الحائط يبنى للتسقيف والتسقيف عادة انما تكون بثلثة وتسع

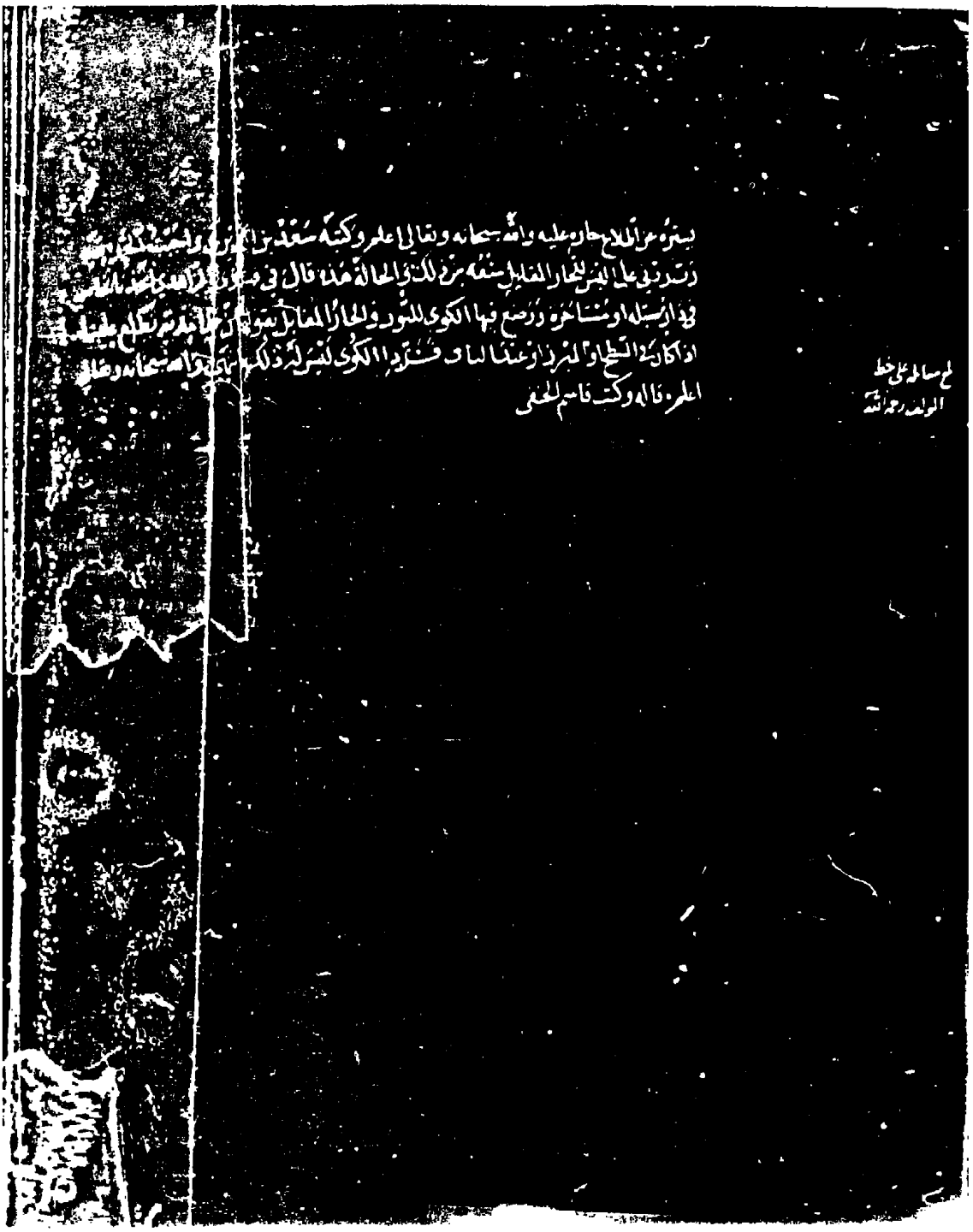

الورقة الأخيرة من المخطوطة ـ نسخة مكتبة جامعة الملك سعود (أ)

الورقة الأولى من المخطوطة نسخة مكتبة الظاهرية (ب)

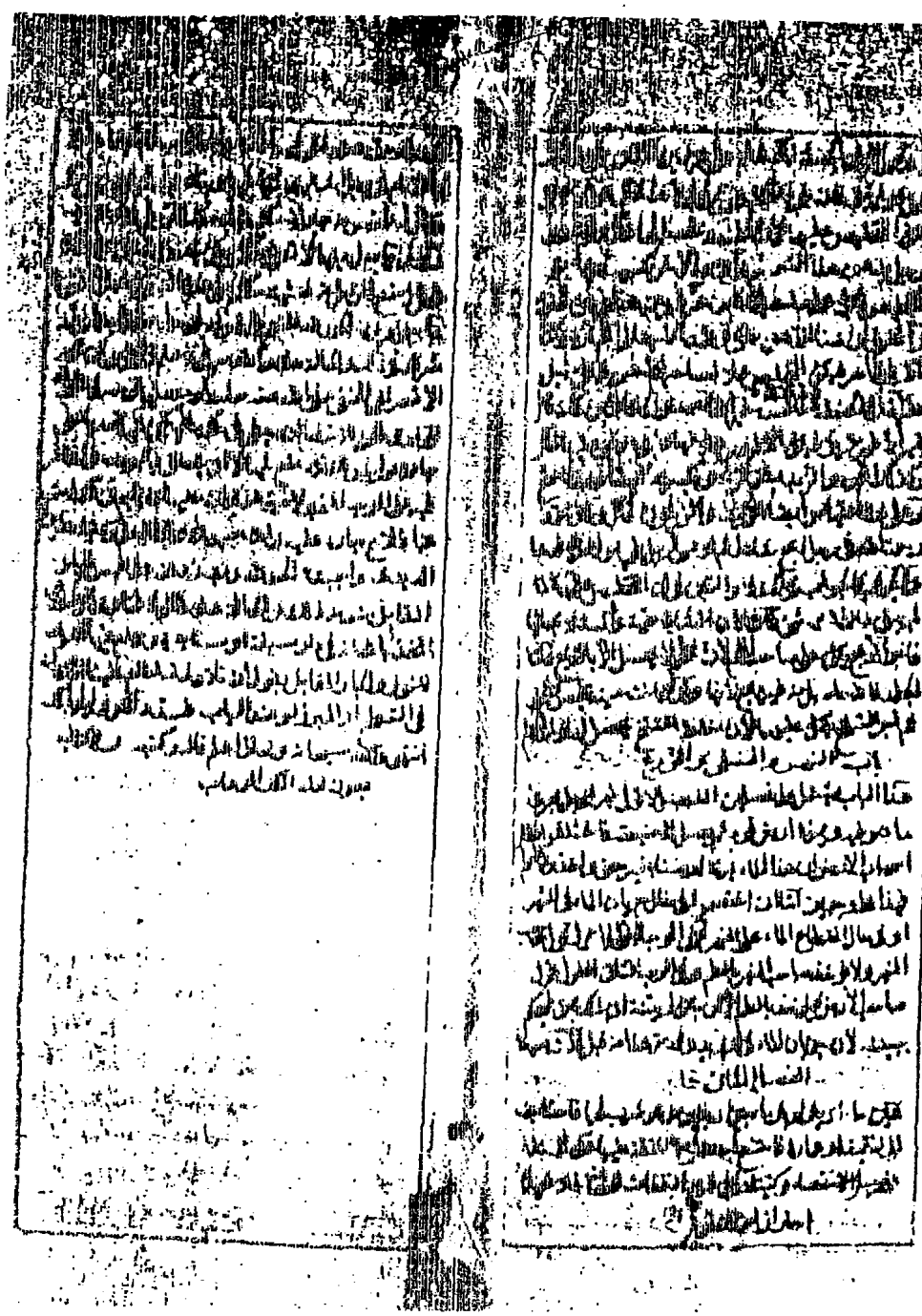

الورقة الأولى من شرح كتاب الحيطان للدامغاني (نسخة مكتبة الظاهرية)

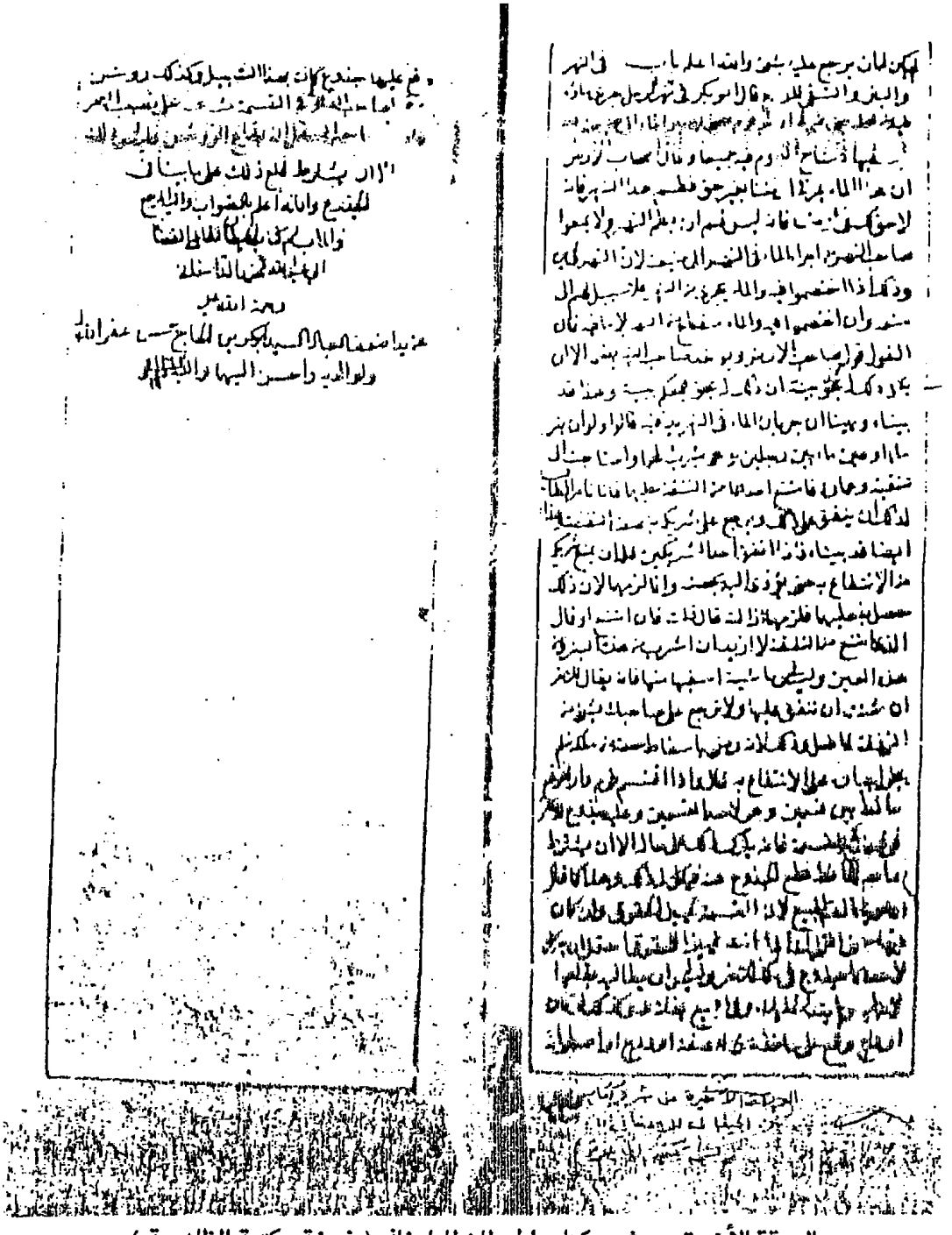

الورقة الأخيرة من شرح كتاب الحيطان للدامغاني (نسخة مكتبة الظاهرية)